A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/5/G/5
12 June 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة
البند ٢ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

رسالة مؤرخـــة ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان مـــن سفير جمهوريـــة كوريا الشعبية الديمقراطية وممثلها الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

أهـــدي إليكم تحياتي، وفيما يخص المناقشة المقرر عقدها في الفترة من ١١ إلى ١٨ حزيران/يونيه بشأن الولايات القطرية في إطار بناء المؤسسات في الدورة الخامسة لمجلس حقوق الإنسان، يشرفني أن أشير إلى الموقف المـــبدئي لجمهوريـــة كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

كمـــا ســـبق أن أوضحنا عدة مرات، نرفض رفضاً باتاً وقاطعاً ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وفي ضوء ذلك، نوجه انتباهكم مجدداً إلى الحقائق المعروفة التالية.

أولاً، يمثل "القرار" المتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والذي هو مصدر ولاية المقرر الخاص، تعبيراً متطرفاً للتسييس والانتقائية وازدواج المعايير.

وهـــذا "القرار" ما هو إلا ثمرة مؤامرة حاكتها الولايات المتحدة الأمريكية واليابان والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بهدف القضاء على الدولة والنظام الاجتماعي في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

ولا يخفـــى عـــلى أحد أن حقوق الإنسان ما برحت تُستخدم كأداة رئيسية في تنفيذ استراتيجيات تلك البلدان ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

ففي عام ٢٠٠٣ وحده، عندما اعتُمد "القرار" الخاص بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للمرة الأولى، مارست الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاؤها جميع أنواع الضغوط على بلدنا في كانون الثاني/يناير عندما انسحبت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من معاهدة عدم الانتشار لحماية نفسها من تهديدات العدوان المتزايدة من جانب الولايات المتحدة. وإمعاناً في تلك التهديدات، لم تتورع هذه الدول عن إطلاق "القرار" الخاص بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وفرض اعتماده في الدورة التاسعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان السابقة، في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٣.

وفي ذلك الحين، كانت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والاتحاد الأوروبي قد دخلا منذ حزيران/يونيه ٢٠٠١ في عملية حوار وتعاون ثنائي ممتازة في مجال حقوق الإنسان، وكانت الاستعدادات جارية للنظر في تقارير جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن تنفيذها لصكوك حقوق الإنسان الدولية.

وفي نهاية المطاف، كانت وراء "القرار" أهداف سياسية واستراتيجية دنيئة.

ثانياً، فُرض اعتماد هذا "القرار" بمكيدة.

فقد عومل مشروع "القرار" وكأنه أمر غاية في السرية في جميع المراحل، منذ إطلاقه وحتى صياغته. وقُدم بشكل مباغت قبيل التصويت، في تجاهل تام للأعراف الدولية مثل الإخطار المسبق للدولة الطرف المعنية والتشاور معها.

وهذا أمر يعترف به مقدمو "القرار" أنفسهم.

ومع اقتراب موعد التصويت، ما انفكت الولايات المتحدة واليابان والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تلح على فرادى البلدان لحملها على تأييد مشروع "القرار"، وذلك بممارسة الضغط والتهديد والابتزاز.

فإذا كان مقدمو مشروع "القرار" لا يُضمرون مآرب سياسية فلم اتبعوا هذه الأساليب الخسيسة والموارِبة؟

ولما كان مشروع "القرار" قد انطلق من منطلق خاطئ أصلاً فلا مناص من أن ترافق عمليةَ اعتماده برمتها الدسائسُ والمكائد والغطرسة.

ثالثاً، إن لمن السخف والإجحاف الإصرار على إبقاء ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا لشيء إلا لأن عليه تقديم تقرير إلى الدورة الثانية والستين للجمعية العامة.

وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، يجب استعراض جميع ولايات المقررين الخاصين، ومنها الولاية الخاصة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بغية البت في إبقائها أو إنهائها، وهذا الاستعراض ما زال جارياً حتى الآن.

إلا أن اعتماد مشروع "القرار" فُرض فرضاً عن طريق الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وطُلب إلى المقرر الخاص المعني بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن يقدم تقريراً إلى الجمعية هذا العام، في تجاهل مقصود لاستعراض الولايات الجاري في مجلس حقوق الإنسان.

وفي هذا الصدد، أخطأ "القرار" إذ تسرع في الحكم مسبقاً على نتيجة الاستعراض الذي لم يُستكمل بعد في مجلس حقوق الإنسان، وهو ما ينطوي على خرق لا مبرر له للنُظم والقواعد المعمول بها.

ولعل الأخطر من ذلك أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية استفُردت قسراً وبطريقة انتقائية من أجل مواصلة استهدافها.

إن هذا السلوك القائم على التحامل السياسي يمثل ممارسة للتسييس والانتقائية وازدواج المعايير، وتعدياً على سيادة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في انتهاك لمبدأي الحياد والعالمية المعترف بهما دولياً.

وأي إجـــراء يقرره مجلس حقوق الإنسان بالاستناد إلى هذا "القرار" غير المشروع سيكون هو أيضاً غير مشروع وغير عادل.

وهـــنا يكمن أحد أسباب رفضنا "للحجج" التي يصر عليها أنصار إبقاء الولاية الخاصة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وإنْ لم يوضع حد لهذه الحالة فإنها ستولد مزيداً من المضاعفات وستفضي في نهاية المطاف إلى مواجهة.

ونحن لا نريد المواجهة ولكن إذا ما أُكرهنا عليها فنسرد عليها بكل ما أوتينا من عزيمة وتصميم.

إن المجتمع الدولي يُجمع في الوقت الحاضر على رفض تسييس حقوق الإنسان.

وتماشياً مع ذلك، ينبغي اتخاذ تدابير عملية المنحى في الدورة الخامسة لمجلس حقوق الإنسان من أجل إنهاء الولايات القطرية المسيّسة، ومنها الولاية الخاصة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وســـأكون ممتـــناً لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة كوثيقة رسمية من وثائق الدورة الخامسة لمجلس حقوق الإنسان في إطار البند ٢ من جدول الأعمال.

توقيع: ري تشيول
السفير والممثل الدائم

- - - - -